

— ٢١ —

وأجاد فيه ، ومن أجود ما ذكره في إبطاله أن أصل هذا التطلب الخاص بأولئك المتصوفة فلسفي لا تعرفه الشريعة ، لأن الاعتناء بطلب تجريد النفس والاطلاع على العوالم التي وراء الحس إنما نقل عن الحكماء المتقدمين والفلاسفة المتعمِّقين في فنون البحث من المتألهيين منهم ومن غيرهم ، ولذلك تجدهم يقررون لطلب هذا المعنى رياضة خاصة لم تأت بها الشريعة المحمدية ، من اشتراط التغذي بالنبات دون الحيوان أو ما يخرج من الحيوان ، إلى غير ذلك من شروطهم التي لم تنقل في الشريعة ، ولا وجد منها في السلف الصالح عين ولا أثر ، كما أن ذكر التجريد والعوالم الروحانية وما يتصل بذلك لم ينقل عن أحد منهم ، وكفى بذلك حجة في أنه غير مطلوب في الشريعة .

ثم ذكر في إبطاله أيضا أنه لو فرض أنه سائغ فهو مخوف بعوارض كثيرة وقواطع معترضة تحول بين الإنسان ومقصودة ، وإنما هي إبتلاءات ببلى الله بها عباده لينظر كيف يعملون ، فإذا وازن الإنسان بين مصلحة حصول هذه الأشياء وبين بنفسه ما يعترض صاحبها كانت العوارض أرجح ، فيصير طلبها مرجوحا ، ولذلك لم يخلد إلى طلبها المحققون من الصوفية ، ولا رضوا بأن تكون عبادتهم يداخلها أمر ، حتى بالغ بعضهم فقال في طلب الثواب ما سبق ، وأشدُّ العوارض طلب هذه الأشياء بالعبادة من الصلاة